«لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث»

قليل حلال نافع خير من كثير حرام ضارّ

أ. د محمد حامد
الأستاذ المساعد بقسم التفسير وعلوم القرآن بجامعة الأزهر

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين.

أمَّا بعد: فإنَّ كثيرًا من الناس مَبلغ علمهم، ومعظم شغلهم، وأكبر همهم: جَمْع الأموال الكثيرة، وتحصيل الترف ورغد العيش من أيّ طريق كان، وبأيّ سبيل حصل، وأما أهل الإيمان ذوو البصيرة والعرفان فإنهم لا يغترون بذلك، وإن كان أحدهم مجبولًا على حبّ المال؛ لأنهم يعلمون أن هذا المال وسيلة لا غاية، فلا يحملهم على اقتراف المحرمات، واكتساب الموبقات.

وجدير بالعبد الصالح أن تكون نظرته التي يوجهها، وهدفه الذي يُيَمِّمه على وعي تام بذلك؛ فيميز بين مال طيب وآخر خبيث، ويُفرّق بين ما طريقه مشروع وما هو شبهة أو ممنوع. وعليه أن يعلم أنه لا يستوي المال الخبيث والمال الطيب؛ فالأول ممقوت منزوع البركة والخير، والآخر مُبارَك مُرتضى وشتان بين المالين وصاحبيهما.

قال تعالى: «قُل لَّا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ» (سورة المائدة:١٠٠)؛ قال ابن كثير في تفسيره (٣/٢٠٣): "يعني: أن القليل الحلال النافع خير من الكثير الحرام الضارّ، كما جاء في الحديث: "ما قل وكفى، خير مما كثر وألهى" (وهو جزء من حديث أخرجه ابن حبان في صحيحه (٣٣٢٩) عن أبي الدرداء رضي الله عنه).

وقيل في معنى الآية: لا يستوي الخبيث والطيب يعني: صدقة من حرام لا تصعد إلى الله تعالى، وصدقة من حلال تقع في يد الرحمن، يعني: يقبلها. وذلك أن مثقال حبة من صدقة الحلال أرجح عند الله من جبال الدنيا من الحرام.

وهذه الآية أصل كبير في هذا الباب وليست خاصة بباب الأموال، وإنما هي: "حكم عام في نفي المساواة عند الله سبحانه وتعالى بين الرديء من الأشخاص والأعمال والأموال، وجيّدها. قصد به الترغيب في صالح العمل وحلال المال" (محاسن التأويل للقاسمي (٤/٢٥٨)).

وواقع الناس اليوم شاهد بأن كثيرًا من الناس لا يبالون بهذا الأصل، بل ينظرون إلى الكثرة دون اعتناء بالحل والطيب. فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «يأتي على الناس زمان، لا يبالي المرء ما أخذ منه، أمن الحلال أم من الحرام» (أخرجه البخاري (٢٠٥٩)).

وعدم المبالاة بطريق الكسب خطر عظيم، وفتحٌ لباب شر كبير، وعلى العبد أن يراجع نفسه في

Upload by : altawhedmag.com

ذلك. ويتذكر أن المال موضع السؤال يوم القيامة من وجهين لا من وجه واحد. وهذان الوجهان هما وجه تحصيله واكتسابه، ووجه بذله وانفاقه؛ فعن أبي برزة الأسلمي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيم فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، وعن جسمه فيم أبلاه» (أخرجه الترمذي في سننه (٢٤١٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح).

إن الذي يحرص على جمع المال من طريق مشروع مباح يُبارك له في كسبه فيرى القليل كثيرًا، واليسير كبيرًا.

وطرق الحلال -ولله الحمد والمنة- كثيرة، وأبواب الحرام أقل، ولكن العبد إذا أقبل على الحرام وترك الحلال الطيب سُدّت أبواب الحلال في وجهه وضاقت عليه، واتسعت عليه طرق الحرام كما وقع في قصة أصحاب السبت؛ فإن امتحانهم بكثرة وجود الحيتان والأسماك في يوم السبت الممنوع عليهم الاصطياد فيه سببه فسقهم واحتيالهم؛ قال تعالى: «وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ» (سورة الأعراف:١٦٣).

وقوله: «إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ»؛ أي: نختبرهم بإظهار السمك لهم على ظهر الماء في اليوم المحرم عليهم صيده، وإخفائه عنهم في اليوم المحلل لهم صيده «كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ» نختبرهم «بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ»؛ يقول: بفسقهم عن طاعة الله وخروجهم عنها.

وهؤلاء قوم احتالوا على انتهاك محارم الله، بما تعاطوا من الأسباب الظاهرة التي معناها في الباطن تعاطي الحرام.

وعن أبي هريرة؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ترتكبوا ما ارتكبت اليهود، فتستحلوا محارم الله بأدنى الحيل" (قال ابن كثير في تفسيره (٣/٤٩٣): "وهذا إسناد جيد").

وينبغي للعبد أن يعلم حقيقة المال، وألا يغفل عنها فالمال جامع بين كونه نعمة وفتنة

أما كون المال نعمة فقد قال الله عز وجل: «فَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَانَا ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» (سورة الزمر: ٤٩)؛ قال القاضي ابن عطية الأندلسي في تفسيره (٤/٥٣٦): «والنعمة هنا عامة في جميع ما يُسديه الله إلى العبد، فمن ذلك إزالة الضر المذكور، ومن ذلك الصحة والأمن والمال، وتقوى الإشارة إليه في الآية بقوله: «إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ»، وبقوله: «يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ»، وبذكر الكسب، وكذلك الضمير في: «أُوتِيتُهُ»؛ وذلك يحتمل وجوها، منها: أن يريد بالنعمة المال كما قدمناه...».

ومن دلائل أن المال نعمة:

أ- ذكر المال في مواضع الامتنان على الخلق وتذكيرهم بنعمه عز وجل؛ قال سبحانه: «وَاتَّقُوا الَّذِي أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ (١٣٢) أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ (١٣٣) وَجَنَّاتٍ وَعُيُونٍ» (سورة الشعراء: ١٣٢- ١٣٤)؛ والأنعام والجنات والعيون من أصناف المال كما لا يخفى.

ب- ذكر المال في مقام الثواب والإنعام بسعة الأرزاق على الاستغفار وطاعة الله عز وجل؛ ومن ذلك قوله تعالى: «فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا (١٠) يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا (١١) وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا» (سورة نوح: ١٢).

ج- التصريح بأن رزق الله لعباده نعمة تستوجب شكرًا له سبحانه لا كفرًا، والمال من أبواب الرزق؛ فبه يجلب الطعام والشراب والمسكن، وغير ذلك؛ قال تعالى: «وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ» (سورة النحل: ١١٢).

وأما كون المال فتنة، فقد دل عليه قوله تعالى: «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ» (سورة الأنفال: ٢٨)، وقوله تعالى: «إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ

Upload by : altawhedmag.com

وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ» «سورة التغابن: ١٥»؛ ولأهل التفسير أوجه عديدة في تحديد المقصود بالفتنة في هاتين الآيتين الكريمتين، إلا أن الأكثرين منهم فسروا الفتنة في الآيتين بالابتلاء والاختبار. وهذا قد جاء مصرحًا به في مواضع أخرى من القرآن، منها قوله تعالى: «لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ» «سورة آل عمران: ١٨٦».

وهذا يؤكد ما تقرّر من أن المال نعمة؛ ذلك أن كل نعمة أعطيها العبد فإنه يُختبَر فيها أيشكر أم يكفر، وإذا حُرِمَ منها فهو مبتلى أيصبر أم يجزع ويسخط؟

وقد فسر عبد الرحمن بن زيد - كما عند الطبري في تفسيره (١٢٧/١١) الفتنة بقوله: «فتنة الاختبار، وقرأ قوله تعالى: «وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ» «سورة الأنبياء: ٣٥»، ومراده أن المعنى: ونبلوكم بالشر والخير ابتلاء".

والمتأمل في حديث القرآن الكريم عن المال وأوصافه لا يخطئه أن يعلم أنَّ المال نعمة وخير، وبه قيام أمور العباد، وتحصيل منافعهم، وأنه أيضًا فتنة يختبر به العباد في وجوده وعند فقده، فمنهم من يشكر ويصبر، ومنهم من يجزع ويكفر.

ومن أجل هذا فإنَّ المال لا يُذَمّ لذاته، ولا يُعاتَب مَن أحبّه؛ فإنَّ الإنسان قد جُبِل على ذلك؛ قال تعالى: «إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُودٌ (٦) وَإِنَّهُ عَلَى ذَلِكَ لَشَهِيدٌ (٧) وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ» «سورة العاديات: ٦- ٨»، والخير: المال في قول جميع المفسرين، كما نقله الماوردي في تفسيره (٢٣١/١)، والواحدي في بسيطه (٢٥٤/٢٤).

وليس في القرآن الكريم ولا السنة النبوية المطهرة ما يُطالب الإنسان بأن يقتلع هذه المحبة من نفسه، وإنَّما جاء الشرع بتهذيبها، وضبطها والتسامي بالنفس أن تمتلك ما أحبت من صنوف الأموال المباحة بلا استشراف وبما لا تتحول معه هذه الأموال لأن تملك صاحبها، فيدخل حينئذ في " تَعِس عبد الدينار وعبد الدرهم".

موضع المدح والذم من المال:

بعد أن اتضح مما سبق أن المال في نفسه خير ونعمة، وأنه قوام لمعيشة الإنسان، وعون له على طاعة الرحمن، فليُعلم أيضًا أن هذا المال قد يكون ممدوحًا، وقد يكون مذمومًا، وذلك بحسب عمل الإنسان وكسبه له؛ فإذا حصل عليه من وجه مباح مشروع، وأنفقه في وجه مباح غير ممنوع فقد برئ المال من صفة الذم، ثم تتفاوت رتبته في المدح، كما لو أنفقه في واجب أو مندوب فإنه محمود، ومرغوب فيه، وإن حصل عليه الإنسان بطريق محرم، أو أنفقه في سبيل غير مشروع أو جمع بين الأمرين فهذا موضع الذم والإثم.

قال ابن عبد البر: «المال المذموم عند أهل العلم هو المطلوب من غير وجهه والمأخوذ من غير حله، والآثار الواردة بذم المال في هذا المعنى، فوجه ذلك كله عند أهل العلم والفهم في المال المكتسب من الوجوه التي حرَّمها الله ولم يُبحها، وفي كل مال لم يُطع الله جامعُه في كسبه، وعصى ربه من أجله وبسببه، واستعان به على معصية الله وغضبه، ولم يُؤدّ حق الله وفرائضه فيه ومنه، فذلك هو المال المذموم، والكسب المشئوم، وأما إذا كان المال مكتسبًا من وجه ما أباح الله، وتأدَّت منه حقوقه، وتقرب فيه إليه بالإنفاق في سبيله ومرضاته، فذلك المال محمود ممدوح كاسبه ومنفقه، لا خلاف بين العلماء في ذلك، ولا يخالف فيه إلا من جهل أمر الله، وقد أثنى الله تعالى على إنفاق المال في غير آية من كتابه، ومحال أن يُنفق ما لا يُكتسب... وما في القرآن من هذا المعنى كثير جدًا، وكذلك السنن الصحاح كلها تنطق بهذا المعنى، وهو الثابت عن الصحابة، والتابعين وفقهاء المسلمين» (جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر (٧١١/١)).

أيها الكرام.. ليكن شعارنا: نجمع المال من حلال، ونؤدي حق الكبير المتعال، والبركة من الله حاصلة في الطيب الحلال.

جعلنا الله وإياكم من الطيبين الأتقياء، ورزقنا عيش السعداء، وجمعنا في الجنة مع النبيين رفقاء. والحمد لله رب العالمين.

Upload by : altawhedmag.com